

عدد العقيقة عن الابن والبنت ؟ | | الشيخ احمد ناصر القعيمي

#فوائد_القعيمي #زاد_المستقنع

أحمد القعيمي

قال عن الغلام شاتان قال في القناع ينويهما عقيقة الحديث انما الاعمال بالنيات وهل يجوز ان يفرقهما يعني يقول ان لا توجد عندي

الآن الا طبعا هم يقولون شاتان

فان لم يجد فشاد - 00:00:00

فانعدم الشاتين فيقع بواحدة هل يجوز ان يقع بواحدة الان ؟ وبعد خمس اشهر او ستة اشهر يعني وجد مالا فقال اريد

ان اقع بالشاة الثانية هل يجوز او لا يجوز - 00:00:18

يعني كلامهم في محتمل هنا لانهم قالوا فان عدم وواحدة فان عدم الشاتين فهو كانه يفهم من انه خلاص انتهت هذه السنة

انتهت بهذه الواحدة فعلت بهذا الواحد ويحتمل ايضا انهم - 00:00:38

انه حتى لو فرقهما ف تكون عقيقة ايضا فكلامه هنا في الحقيقة محتمل. قالوا عن الجارية شاة عن الجارية تكون شاة طبعا هذه الشاة

صفاتها الاوضحية تكون السن تبلغ السن المعتبر. جذع ظلان او ثني معز - 00:00:56

لل الحديث نعم متكافئة - 00:01:21